

## الدر المختار

ولا تمنع نفسها عن زوجها وسيجئ في التيمم ( لا ) يكفي بل ( صغيرته ) فينقصها وجوبا ( ولو علويا أو تركيا ) لإمكان حلقه .

( ولا يمنع ) الطهارة ( ونيم ) أي خراء ذباب وبرغوث لم يصل الماء تحته ( وحناء ) ولو جرمه به يفتى ( ودرن ووسخ ) عطف تفسير وكذا دهن ودسومة ( وتراب ) وطين ولو ( في ظفر مطلقا ) أي قرويا أو مدنيا في الأصح بخلاف نحو عجين .

( و ) لا يمنع ( ما على ظفر صباغ و ) لا ( طعام بين أسنانه ) أو في سنه المجوف . به يفتى .

وقيل إن صلبا منع وهو الأصح .